الخطبة الأولى: سيدُ الأيام (الجمعة)

الحمدُ للـهِ الَّذِي جعلَ يومَ الجُمُعَةِ سيدَ الأيامِ، وأشهدُ أنْ لاَ إِلـهَ إلاَّ اللـهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لهُ الملك العلام، وربك يخلق ما يشاء ويختار، وأشهدُ أنَّ سيِّدَنَا محمَّداً عبدُ اللهِ ورسولُهُ دلنا على كلِّ خيرٍ وفضيلة، اللهمَّ صَلِّ وسَلِّمْ وبَارِكْ علَى سيِّدِنَا محمَّدٍ وعلَى آلِهِ وصحبِهِ ومَنْ تبعَهُمْ بِإحسانٍ إلَى يومِ الدينِ.

أمَّا بعدُ: فأوصيكُمْ ....

قال ﷺ: (من غسَّلَ يومَ الجمعةِ واغتسلَ ثمَّ بكَّرَ وابتَكرَ ومشى ولم يرْكب ودنا منَ الإمامِ فاستمعَ ولم يلغُ كانَ لَهُ بِكلِّ خطوةٍ عملُ سنةٍ أجرُ صيامِها وقيامِها) أبو داود

خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْـجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِيه إنّه سيدُ الإيامِ إنّه يومُ الـجُمُعةِ.

مَعاشرَ المُسلمين: إِنَّ ليومِ الجُمُعةِ فضائلَ كثيرةً، وإِنَّ كثيرًا من النَّاسِ عن فضلِه لغافلون.

فمِن فضائلِه: أَنَّه خيرُ يومٍ طلعت عليه الشمسُ، ولا تقومُ الساعةُ إِلَّا فيه، قال ﷺ: «خَيْرُ يَوْمٍ طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ يَوْمُ الْجُمُعَةِ: فِيهِ خُلِقَ آدَمُ، وَفِيهِ أُدْخِلَ الْـجَنَّةَ، وَفِيهِ أُخْرِجَ مِنْهَا، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ إِلَّا فِي يَوْمِ الْـجُمُعَةِ» م.

ومن فضائل يومِ الجمعة :أنه مكفرٌ للذنوب والآثام قال ﷺ :«الْـجُمُعَةُ إِلَى الْـجُمُعَةِ كَفَّارَةُ مَا بَيْنَهُمَا مَا لَمْ تُغْشَ الْكَبَائِرُ » .م .

ومن فضائلِ يومِ الجُمُعَةِ: أَنَّ فيه ساعةً لا يُرَدُّ فيها الدُّعاءُ، قال ﷺ: «إِنَّ فِى الْـجُمُعَةِ لَسَاعَةً لاَ يُوَافِقُهَا مُسْلِمٌ قَائِمٌ يُصَلِّى يَسْأَلُ اللَّـهَ خَيْرًا إِلاَّ أَعْطَاهُ إِيَّاهُ». خ.

ولم يثبُتْ عنِ النَّبيِّ ﷺ خبرٌ في تعيينِ هذه الساعةِ، وقدِ اختلف الصحابةُ -رضي اللهُ عنهم- ومن بعدَهم في تعيينِها، وقدْ قالَ بعضُهم: إنَّ ساعةَ الاستجابةِ مَا بيْنَ صلاةِ العصرِ إلَى غروبِ الشمسِ .

وقالَ بعضُهُمْ : هيَ مِنْ جلوسِ الإمامِ علَى المنبرِ إلَى انتهاءِ الصلاةِ، والأَقربُ عند البعضِ أَنَّها وقتُ صلاةِ الجُمُعَةِ؛ وذلك لأَنَّ النَّبيَّ ﷺ اشترط فيها أَن يكونَ الدَّاعي في صلاةٍ؛ كما هو في الحديثِ السالِفِ، ثُمَّ إنَّ أَفضلَ ما في يومِ الجمعةِ هو صلاةُ الـجُمُعةِ، وهذا يجعلُها أَولى بساعةِ الِاستجابةِ من غيرِها. والله أعلم .

ومن فضائلِ يومِ الجُمُعة :استحبابُ الإكثارِ من الصلاةِ على النبيِّ ﷺ قَالَ ﷺ :« إِنَّ مِنْ أَفْضَلِ أَيَّامِكُمْ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ ، فَأَكْثِرُوا عَلَىَّ مِنَ الصَّلاَةِ فِيهِ فَإِنَّ صَلاَتَكُمْ مَعْرُوضَةٌ عَلَىَّ » أبو داود.

ومن فضائلِ يومِ الجُمُعة: أَنَّهُ مَنْ قرأَ سورةَ الكهفِ أضاءَ لهُ مَا بينَ الجمعتينِ ، قالَ ﷺ:« إِنَّ مَنْ قَرَأَ سُورَةَ الْكَهْفِ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ أَضَاءَ لَهُ مِنَ النُّورِ مَا بَيْنَ الْـجُمُعَتَيْنِ » الحاكم وغيره .

وليومِ الجُمُعةِ فضائلُ كثيرةٌ، ومن أَجلِ ذلك اختص اللـهُ هذه الأُمَّةَ به، وأَضلَّ عنه اليهودَ والنَّصارى، قال ﷺ: «نَحْنُ الآخِرُونَ السَّابِقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ بَيْدَ أَنَّهُمْ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِنَا وَأُوتِينَاهُ مِنْ بَعْدِهِمْ، وَهَذَا يَوْمُهُمُ الَّذِى فُرِضَ عَلَيْهِمْ فَاخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَدَانَا اللَّـهُ لَهُ، فَهُمْ لَنَا فِيهِ تَبَعٌ، فَالْيَهُودُ غَدًا وَالنَّصَارَى بَعْدَ غَدٍ» خ.م

معاشرَ المُسلمين: يستحبُّ الإغتسالُ لصلاةِ الجُمُعَةِ، والتطيُّبُ ولُبْسُ أَحسنِ الثِّيابِ لهَا، والتبكيرُ إليها، قال ﷺ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ» متفقٌ عليه.

وهذا يدلُّ على توكيدِ الغُسْلِ يومَ الجُمُعَةِ، قالَ التِّرْمِذيُّ: «وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ: اخْتَارُوا الْغُسْلَ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ، وَرَأَوْا أَنْ يُجْزِئَ الْوُضُوءُ مِنَ الْغُسْلِ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ» اهـ.

وفي استحبابِ الغُسْلِ والتَّطَيُّبِ قال ﷺ: «لاَ يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الجُمُعةِ، ويَتَطَهرُ مَا استَطَاعَ مِنْ طُهْرٍ، وَيدَّهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَو يَمَسُّ مِن طِيبِ بَيتِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلاَ يُفرِّق بَيْنَ اثَنيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كُتِبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تكَلَّمَ الإِمَامُ، إِلاَّ غُفِرَ لهُ مَا بَيْنَه وبيْنَ الجُمُعَةِ الأُخْرَى» خ.

وعن عَائِشَةَ قالت: كَانَ النَّاسُ يَنْتَابُونَ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ مِنْ مَنَازِلِهِمْ وَالْعَوَالِي، فَيَأْتُونَ فِى الْغُبَارِ، يُصِيبُهُمُ الْغُبَارُ وَالْعَرَقُ، فَيَخْرُجُ مِنْهُمُ الْعَرَقُ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّـهِ ﷺ إِنْسَانٌ مِنْهُمْ وَهْوَ عِنْدِي، فَقَالَ ﷺ:« لَوْ أَنَّكُمْ تَطَهَّرْتُمْ لِيَوْمِكُمْ هَذَا» متفق عليه.

وفِي روايةٍ :« مَا عَلَى أَحَدِكُمْ إِنْ وَجَدَ سَعَةً أَنْ يَتَّخِذَ ثَوْبَيْنِ لِجُمُعَتِهِ سِوَى ثَوْبَىْ مِهْنَتِهِ» ابن ماجة .

ومنْ آدابِ هذَا اليومِ المباركِ: أنْ لاَ يتخطَّى رقابَ النَاسِ إلا إذا كان في الصف فُرجةً ؛ فعَنْ جَابِرٍ ﷺ: أَنَّ رَجُلاً دَخَلَ الْـمَسْجِدَ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّـهِ يَخْطُبُ فَجَعَلَ يَتَخَطَّى النَّاسَ ، فَقَالَ ﷺ :اجْلِسْ فَقَدْ آذَيْتَ وَآنَيْتَ » ابن ماجة. ويدخلُ فِي هذَا الإيذاءِ التشويشُ علَى المصلينَ بكلِّ أنواعِهِ .

عباد الله: إنَّ الإنصاتُ للخطبةِ سببٌ لمغفرةِ الذنوبِ، ولذا يحرمُ الكلامُ والإمامُ يخطبُ، ويحرمُ العبثُ بأي شيءٍ يُشغلُ عن سماعِ الخطبةِ من مس الحصى وما شابه ذلك، قال ﷺ: «إِذَا قُلْتَ لِصَاحِبِكَ أَنْصِتْ يَوْمَ الْـجُمُعَةِ وَالإِمَامُ يَخْطُبُ فَقَدْ لَغَوْتَ» خ.م وعنه ﷺ (ومَن مَسَّ الحصى فقد لغى) م. يعني ضاع ثوابُ جمعتك أو قلّ.

وعنه ﷺ: مَنْ تكلَّمَ يومَ الجمعة والإمامُ يخطُبُ، فهو كمثلِ الحمارِ يحملُ أسفاراً. أحمد.

ومما ينبه عليه أن بعضَ الناسِ يدخلُ وقتَ أذانِ الجمعةِ فينتظرُ المؤذنَ حتى ينتهى، والأولى أنه يصلى ركعتين خفيفتين مباشرةً ، فإنَّ سماعَ الخطبةِ آكدُ من استماعِ المؤذنِ والترديدِ معه كما ذكر ذلك أهلُ العلم.

ومِمَّا يَجْدُرُ الإشارةُ إليه أَنَّ بعضَ النَّاسِ يرفعُ يديه عند دُعاءِ الإمامِ في الخطبةِ، وهذا خلافُ هَدْيِ النَّبيِّ ﷺ، إِلَّا أَنَّه يُسْتثنى من هذا دعاءُ الِاستسقاءِ، فيُسَنُّ رفعُ اليدينِ فيه من الإمامِ والمَـأمومين.

أمّا رفعُ المأمومِ يديه بالدعاءِ بين الخطبتينِ فهو جائزٌ عن العلماءِ ولكن لايبقى الإنسانُ رافعاً يديه إذا بدأ الخطيبُ في الخطبة الثانيةِ .

عباد الله : إن من السنن العظيمةِ المهجورةِ في هذا اليوم: هو التبكيرُ إلى الجُمُعَةِ، قالﷺ: «مَن اغْتَسَلَ يَوْم الجُمُعَةِ غُسْلَ الجَنَابَةِ، ثُمَّ رَاحَ في الساعة الأُولى، فكَأَنَّمَا قرَّبَ بَدنَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الثَّانِيَة، فَكأَنَّما قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ في السَاعَةِ الثَالِثةِ، فَكأَنَّما قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الرَّابِعةِ، فَكأَنَّما قَرَّبَ دَجَاجَةً، ومنْ رَاحَ في السَّاعَةِ الخامِسةِ فَكأَنَّما قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذا خَرَج الإمامُ، حَضَرَتِ المَلائِكَةُ يَسْتمِعُونَ الذِّكْرَ» متفقٌ عليه

.

ألا فاتقوا الله عباد الله وعظموا ما عظم الله واسعوا إلى طاعة الله ومرضاته :(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلاةِ مِنْ يَوْمِ الْـجُمُعَةِ فَاسَعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّـهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) بارك الله لي ولكم...

الخطبةُ الأُخرى

الحمدُ للـهِ وحدَه...أَمَّا بعدُ: فيا أيها المصلون:

إِنَّ كثيرًا من النَّاسِ اتَّخذ يومَ الجُمُعةِ يومَ نومٍ ولَـهْوٍ ولَعِبٍ، وهؤلاءِ لم يعرفوا لهَذا اليومِ قَدْرَه، قال ابنُ القَيِّمِ عن يومِ الجُمُعَةِ: « ...أَنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي يُسْتَحَبُّ أَنْ يُتَفَرَّغَ فِيهِ لِلْعِبَادَةِ، وَلَهُ عَلَى سَائِرِ الْأَيَّامِ مَزِيَّةٌ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَاجِبَةٍ وَمُسْتَحَبَّةٍ، فَاللَّـهُ سُبْحَانَهُ جَعَلَ لِأَهْلِ كُلِّ مِلَّةٍ يَوْمًا يَتَفَرَّغُونَ فِيهِ لِلْعِبَادَةِ، وَيَتَخَلَّوْنَ فِيهِ عَنْ أَشْغَالِ الدُّنْيَا، فَيَوْمُ الْـجُمُعَةِ يَوْمُ عِبَادَةٍ، وَهُوَ فِي الْأَيَّامِ كَشَهْرِ رَمَضَانَ فِي الشُّهُورِ، وَسَاعَةُ الْإِجَابَةِ فِيهِ كَلَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي رَمَضَانَ، وَلِهَذَا مَنْ صَحَّ لَهُ يَوْمُ جُمُعَتِهِ وَسَلِمَ؛ سَلِمَتْ لَهُ سَائِرُ جُمْعَتِهِ...فَيَوْمُ الْـجُمُعَةِ مِيزَانُ الْأُسْبُوعِ » اهـ

لقد فرَّطَ أَكثرُ النَّاسِ في التبكيرِ إلى صلاةِ الجُمُعَةِ، فأَصبحوا يحضرون بعدَ صُعُودِ الإمامِ على المِنْبَرِ، بل إن بعضا يحضر بعد انتهاءِ الإمام من الصلاةِ ، وفي ذلك وعيدٌ شديدٌ، قال ﷺ (لينتهِيَنَّ أقوامٌ عن وَدْعِهمُ الجمُعاتِ، أو ليختمَنَّ اللـهُ على قلوبِهم، ثم ليكونُنَّ من الغافلينَ) م.

لقد كان الناسُ إلى زمنٍ قريبٍ يتسابقونَ إلى حضورِ الجمعة، فقد حُدِّثنا عن بعضِ الشيوخِ أَنَّهم كانوا يعودون إلى بيوتِهم بعدَ صلاةِ الفجرِ، فيغتسلون، فيذهبون إلى صلاةِ الجُـمُعَةِ، فيَشْرَعُون في قراءةٍ خَتْمةٍ، فلا يدخلُ الإمامُ إِلَّا وقدِ انتصفوا القرآنَ أو أكثرَ من ذلكَ، فشَتَّانَ بين الحالينِ! وما أَعظمَ ما بينَ الفريقينِ!

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْـخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّـهِﷺ رَأَى فِي أَصْحَابِهِ تَأَخُّرًا ، فَقَالَ لَـهُمْ: (تَقَدَّمُوا فَأْتَمُّوا بِي وَلْيَأْتَمَّ بِكُمْ مَنْ بَعْدَكُمْ ، لا يَزَالُ قَوْمٌ يَتَأَخَّرُونَ حَتَّى يُؤَخِّرَهُمْ اللَّـهُ) م.

قَالَ ﷺ:« يَحْضُرُ الْـجُمُعَةَ ثَلاَثَةُ نَفَرٍ : رَجُلٌ حَضَرَهَا يَلْغُو وَهُوَ حَظُّهُ مِنْهَا ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا يَدْعُو فَهُوَ رَجُلٌ دَعَا اللَّـهَ عَزَّ وَجَلَّ إِنْ شَاءَ أَعْطَاهُ وَإِنْ شَاءَ مَنَعَهُ ، وَرَجُلٌ حَضَرَهَا بِإِنْصَاتٍ وَسُكُوتٍ وَلَمْ يَتَخَطَّ رَقَبَةَ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُؤْذِ أَحَداً فَهِيَ كَفَّارَةٌ إِلَى الْـجُمُعَةِ الَّتِي تَلِيهَا وَزِيَادَةُ ثَلاَثَةِ أَيَّامٍ ، وَذَلِكَ بِأَنَّ اللَّـهَ عَزَّ وَجَلَّ يَقُولُ(مَنْ جَاءَ بِالْـحَسَنَةِ فَلَهُ عَشْرُ أَمْثَالِهَا).أبو داود.

ومن فاتته الركعةُ الثانيةُ من صلاةِ الجمعةِ صلاها ظهراً. ومن صلى الجمعةَ مع الجماعةِ لم يجزْ له الجمعُ لصلاةِ العصرِ معها كما هو الـمُفتى به عند أهل العلم .

ثم صلوا